

Distr.: Limited  
18 July 2013  
Arabic  
Original: English

المجلس



الدورة التاسعة عشرة

كينغستون، جامايكا

١٥-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

## مشروع مقرر للمجلس يتعلق بطلب للموافقة على خطة عمل لاستكشاف القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت مقدم من الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يتصرف بناء على توصية اللجنة القانونية والتقنية،

وإذ يلاحظ أنه، في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، قدمت الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات طلباً إلى الأمين العام للموافقة على خطة عمل لاستكشاف القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت في المنطقة، وفقاً لنظام التنقيب عن القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت واستكشافها داخل المنطقة<sup>(١)</sup>،

وإذ يشير إلى أنه، وفقاً للفقرة ٦ (أ) من الفرع ١ من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢<sup>(٢)</sup>، يتم تجهيز طلبات الموافقة على خطط عمل الاستكشاف وفقاً لأحكام الاتفاقية، بما في ذلك مرفقها الثالث، والاتفاق،

(١) ISBA/18/A/11.

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٦٣/٤٨، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ يشير أيضاً إلى أنه، عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٥٣ من الاتفاقية<sup>(٣)</sup>،  
والفقرة ٦ (ب) من الفرع ١ من مرفق الاتفاق، تكون خطة عمل الاستكشاف في شكل  
عقد مبرم بين السلطة ومقدم الطلب،

وإذ يحيط علماً بالفتوى الصادرة عن غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة  
الدولية لقانون البحار في ١ شباط/فبراير ٢٠١١،

١ - يحيط علماً بتقرير وتوصيات اللجنة القانونية والتقنية إلى المجلس بشأن  
الطلب المقدم من الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات  
للموافقة على خطة عمل لاستكشاف القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت<sup>(٤)</sup>،  
ولا سيما فقراته من ٢٦ إلى ٢٩؛

٢ - يوافق على خطة العمل المقدمة لاستكشاف القشور المنغنيزية الحديدية الغنية  
بالكوبالت من الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام للسلطة إصدار خطة العمل لاستكشاف القشور  
المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت في شكل عقد مبرم بين السلطة والرابطة الصينية للبحث  
والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات وفقاً للنظام.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

(٤) ISBA/19/C/2.